



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

( العدد ٣٨ "تابع" ) الصادر في يوم الجمعة ٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ - ١٧ فبراير سنة ١٩٦٧ ( السنة العاشرة )

## محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

رقم الصفحة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٦٩٥ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات

١ حسن حسنى مصطفى آدم وعائلته .. .. .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٦٩٦ لسنة ١٩٦٧ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات

٢ بعض الأشخاص .. .. .

قصر :

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال وممتلكات حسن حسنى مصطفى آدم وعائلته ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة هذه الأموال والممتلكات ، ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المتصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير إدارة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ ( ١٧ فبراير سنة ١٩٦٧ )

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٩٥ لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات حسن حسنى مصطفى آدم وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة ، والقوانين المعدلة له ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المقتولين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛